

Distr.: General
4 January 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كرواتيا

* صدر سابقاً في وثيقة تحمل الرمز A/HRC/WG.6/9/L.11. ويُعمَّم مرفق هذا التقرير كما ورد.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	مقدمة.....
٣	٩٥-٥	أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض.....
٤	٢١-٦	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض.....
٧	٩٥-٢٢	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض.....
١٨	٩٩-٩٦	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات.....
		المرفق
٣٠		تشكيلة الوفد.....

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥، دورته التاسعة في الفترة من ١ إلى ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وأجري الاستعراض المتعلق بکرواتيا في الجلسة الحادية عشرة، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وترأس وفد كرواتيا وزير الدولة للتكامل الأوروبي، أندريه بلينكوفيتش. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق بکرواتيا في جلسته الخامسة عشرة، المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٢- وفي ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٠، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بکرواتيا: بوركينا فاسو وباكستان والولايات المتحدة الأمريكية.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية للاستعراض المتعلق بکرواتيا:

(أ) تقرير وطني/عرض مكتوب مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/9/HRV/1 و A/HRC/WG.6/9/HRV/1/Corr. 1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/9/HRV/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/9/HRV/3).

٤- وأحيلت إلى كرواتيا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا والجمهورية التشيكية والدايمرك وسلوفينيا والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

٥- أدلى ٤٦ وفداً ببيانات خلال الحوار التفاعلي. وترد في الفرع الثاني من هذا التقرير التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي. ورحّب عدد من الوفود بالنهج التشاركي الذي اعتمد في صياغة التقرير الوطني وبالالتزام الذي تبديه كرواتيا بألية الاستعراض الدوري الشامل.

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٦- قال السيد أندريه بليנקوفيتش، وزير الدولة للتكامل الأوروبي، إن كرواتيا التي تعلق أهمية كبيرة على الاستعراض الدوري الشامل، قد وضعت نظاماً متقدماً لحماية حقوق الإنسان على مدى العقدين الماضيين على أساس المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد أشركت كرواتيا المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني في العملية التحضيرية للاستعراض، كما قدّم التقرير الوطني إلى اللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان وحقوق الأقليات القومية.

٧- ويتضمن الدستور الكرواتي أكثر من ٥٠ مادة تتعلق بحقوق الإنسان. وكرواتيا طرف في معظم الصكوك الدولية والأوروبية لحقوق الإنسان وهي تدرس الانضمام إلى الصكوك الأخرى. وقد وجهت كرواتيا في عام ٢٠٠٣ دعوة مفتوحة ودائمة إلى الإجراءات الخاصة. وبموجب الدستور، تشكل المعاهدات المصدق عليها جزءاً من القانون المحلي، ولها الأسبقية على التشريعات الوطنية ويمكن الاحتجاج بها مباشرة أمام المحاكم.

٨- وتولي كرواتيا الاهتمام لتعزيز التسامح ومكافحة جميع أشكال التمييز. ووضعت برامج وطنية ثلاثية السنوات لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وهي تواصل تنفيذ هذه البرامج، كما وضعت إطاراً مؤسسياً يؤدي فيه أمين المظالم وأمناء المظالم المتخصصون الآخرون دوراً رئيسياً. ويولى الكثير من الاهتمام لتنفيذ ذلك الإطار القانوني بمساعدة المجتمع المدني.

٩- ورداً على الأسئلة المعدة سلفاً، ذكر رئيس الوفد أن كرواتيا تعالج الآثار الناجمة عن الحرب كوسيلة لبناء الثقة وتعزيز المصالحة في المنطقة. وقال إن سد ثغرة الإفلات من العقاب يشكل عنصراً آخر بالغ الأهمية، وإن كرواتيا لا تزال تحرص حرصاً شديداً على التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وهي تعتقد جازمة أنها لبت جميع الطلبات الواردة من مكتب المدعي العام في المحكمة. وفيما يتعلق بالطلب الوحيد الذي رأت المحكمة أن كرواتيا قد لبت جزئياً فقط، قال إن بلده بذل جهوداً واسعة النطاق في مجال التحقيق، وإن دائرة المحاكمة اتفقت مع كرواتيا على أنه من المستحيل التحقق يقيناً من وجود الوثائق المعنية.

١٠- وأضاف أن كرواتيا أولت اهتمامها فيما بعد إلى محاكمات جرائم الحرب المحلية، وهي محاكمات تجرى بطريقة شفافة، مع زيادة في عدد إجراءات الدعاوى على مدى العامين الماضيين. وتهدف كرواتيا، من خلال خطة عملها، إلى ضمان تنفيذ الإجراءات بتراهة ومهنية، بغض النظر عن الانتماء الإثني للمتهم. وقد أظهرت دراسة أجرتها وزارة العدل بشأن الأحكام الصادرة بحضور المتهمين بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٩ أن هذه الأحكام كانت غير متحيزة وتتسم بالتراهة. وفيما يتعلق بأحكام الإدانة الصادرة غيابياً، أدخلت أحكام جديدة في قانون الإجراءات الجنائية، وقد استعرضت السلطات المختصة تلك الحالات.

١١- وفيما يتعلق بقضايا اللاجئين، تراجع عدد اللاجئين والمشردين داخلياً المسجلين من أكثر من مليون في التسعينيات من القرن الماضي إلى أقل من ١٠٠٠ حالياً. ووفقاً لما اتفقت عليه بلدان المنطقة في مؤتمر سرايفو لعام ٢٠٠٥، فإن العودة والاندماج المحلي هما البديلان المتساويان في المشروعية والمتاحان أمام اللاجئين من أجل التوصل إلى حل دائم. وقدمت كرواتيا إحصاءات عن الاندماج المحلي، وبينت عدداً من التدابير الرامية إلى تشجيع العودة، ولا سيما من خلال استثمارات كبيرة في إعادة بناء الوحدات السكنية. كما أعيدت جميع الأملاك الخاصة تقريباً إلى أصحابها. وحتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، تمت تلبية قرابة ٨٠٠٠ طلب سكن كان قد تقدم بها أصحاب حق الحيازة السابقون. وأخيراً، قال إنه تم تخصيص أموال كافية لتنفيذ برنامج الرعاية السكنية المنصوص عليه في خطة العمل المنقحة. كما تشارك كرواتيا في العملية الإقليمية الرامية إلى إيجاد حل نهائي لقضية اللاجئين، بما في ذلك مشاركتها في مؤتمر بلغراد لعام ٢٠١٠.

١٢- وأضاف قائلاً إن كرواتيا تضمنت حقوق الأقليات لجميع الأقليات القومية، وفقاً للمعايير الدولية والدستور والقانون الدستوري بشأن حقوق الأقليات القومية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٠، تم تعديل ديباجة الدستور للنص على اعتراف صريح بـ ٢٢ أقلية قومية، بمن فيها أقلية الروما، بدلاً من عشر أقليات. ويكفل الدستور مقاعد للأقليات القومية في البرلمان، وكرواتيا ملتزمة بزيادة مشاركة الأقليات.

١٣- والروما أقلية قومية معترف بها، وهي تشارك في عملية صنع القرار على جميع المستويات. وقد اعتمدت كرواتيا البرنامج الوطني للروما وهي تشارك في عقد إدماج الروما ٢٠٠٥-٢٠١٥.

١٤- ويكرس الدستور مبدأ المساواة الذي يحظى بحماية قانونية خاصة، ويعترف القانون الجنائي بمفهوم جرائم الكراهية. ويشكل قانون مكافحة التمييز لعام ٢٠٠٨ والخطة الوطنية لمكافحة التمييز (٢٠٠٨-٢٠١٣) صكين آخرين لمكافحة التمييز. وفي عام ٢٠١٠، أنشأت كرواتيا فريقاً عاماً جديداً لرصد جرائم الكراهية على الصعيد الوطني. وكُرست جهود خاصة لمكافحة التمييز ضد الأقليات، بما في ذلك أقلية الصرب والروما، والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية. ويولي اهتمام خاص لأنشطة التوعية ولتعزيز القدرات المؤسسية. وينشر السياسيون بشكل متزايد رسالة التسامح والمصالحة.

١٥- وقد دلت الاتجاهات الحديثة على زيادة في التحقيق في جرائم الكراهية. كما يتم التعامل مع الاعتداءات على الصحفيين، ولا سيما الاعتداءات التي تستهدف سلامتهم البدنية، بأقصى قدر من الجدية، وثمة ميل إلى اعتبار هذه الأفعال جرائم خطيرة. بموجب القانون الجنائي. وقد أسفر عدد من الاعتداءات على الصحفيين عن توجيههم جنائية، كما حصل مؤخراً من خلال حكم محكمة الدرجة الأولى فيما يتعلق بقتل الإعلاميين بوكانيتش وفرانيتش.

- ١٦- وتشكل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مبدأين أساسيين من مبادئ النظام الدستوري الكرواتي، كما يتبين من وجود إطار مؤسسي وتشريعي شامل، بما في ذلك وبصفة خاصة قانون المساواة بين الجنسين، والحملات العامة وغيرها من تدابير إذكاء الوعي.
- ١٧- ولقد كانت حقوق الأطفال، ولا سيما أطفال الفئات الأكثر ضعفاً، من بين أولويات كرواتيا على الدوام. وكرواتيا طرف في جميع الصكوك المتعلقة بحقوق الأطفال تقريباً وسوف تصدق قريباً على اتفاقية لاهاي بشأن حماية الطفل والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي. وتحظر كرواتيا بموجب القانون العقاب البدني للأطفال وما برحت تلعب دوراً رائداً في المحافل الإقليمية في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالرعاية البديلة، يوضع جميع الأيتام الذين هم دون سن السابعة لدى أسر حاضنة.
- ١٨- وكرواتيا من بين أوائل البلدان التي صادقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وسوف تعتمد خطة رئيسية لإنهاء استخدام مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتحويلها (٢٠١١-٢٠١٨) بحلول نهاية عام ٢٠١٠.
- ١٩- وقد أُعطي حل قضايا الفساد أولوية عالية، كما يتبين من العدد الكبير من قضايا الفساد البارزة التي تجري معالجتها. ونتيجة لذلك، هناك اتجاه نحو تزايد عدد أحكام الإدانة والتحقيقات.
- ٢٠- وقد تم مؤخراً تعزيز استقلالية السلطة القضائية وحياديتها ومهنتها وكفاءتها بموجب التشريعات. وواجهت كرواتيا تراكمًا للقضايا في المحاكم وتأخيراً مفرطاً في سير الإجراءات. وأسفرت التدابير المتخذة في هذا الصدد عن انخفاض كبير في عدد القضايا التي لم يُبت فيها بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠١٠. وأُتيحَت إمكانية تقديم شكوى دستورية فيما يتعلق بطول مدة الإجراءات، فضلاً عن طلب انعقاد محكمة أعلى أو المحكمة العليا التي تحمي الحق في الحصول على محاكمة أمام محكمة محددة في غضون فترة معقولة من الزمن. وقد أدت التعديلات الأخيرة لقانون المحاكم إلى زيادة تبسيط هذا الإجراء.
- ٢١- وبينما تقرّ كرواتيا بالتحديات التي تواجهها، فإنها لا تزال ملتزمة بالمضي قدماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومن شأن الاستعراض الدوري الشامل أن يؤدي إلى زيادة تحسين حالة حقوق الإنسان. ومع اقتراب انتهاء عملية التفاوض المتعلقة بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، تتفاوض كرواتيا حالياً حول الفصل المتعلق بالحقوق القضائية والأساسية؛ وهي البلد الأول الذي يقوم بذلك. ويترتب على ذلك اعتماد المعايير الأكثر تطوراً ويشكل حصيلة ملموسة لتنفيذها الدقيق. وهذا هو الحال أيضاً فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٢- أثنت الجزائر على كرواتيا لما تبذله من جهود من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال برنامجها الوطني الثلاثي السنوات. ورحبت الجزائر باعتماد الخطة الوطنية لمكافحة التمييز للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣. واستفسرت الجزائر عما إذا كانت كرواتيا تعتمزم تنقيح الدستور، وطلبت معلومات عن التدابير المتخذة للتصدي لارتفاع معدل وفيات الأطفال نتيجة الحوادث المرورية. وقدمت الجزائر توصيات.

٢٣- ولاحظ المغرب التحديات التي تواجه كرواتيا في تحسين تنفيذ الإطار المعياري والمؤسسي وتعزيز القدرات الإدارية والمالية. كما لاحظ المغرب إنشاء آلية حماية من التمييز. وشدد كذلك على الدور البناء الذي تؤديه كرواتيا في منطقة البلقان. وقدم المغرب توصيات.

٢٤- وأشادت كوبا بالتدابير الخاصة والتشريعات المعتمدة لتوسيع وتعزيز المساواة بين الجنسين وتعزيز حقوق الطفل وحمايتها. وأبرزت كوبا الإنجازات التي تحققت في مجالات التنمية الاجتماعية مثل الفقر والعمر المتوقع ووفيات الأطفال ووفيات الأمهات أثناء النفاس، والحصول على مياه الشرب. واستفسرت عن التدابير أو البرامج الإضافية لتهيئة ظروف أفضل للأقليات. وقدمت كوبا توصيات.

٢٥- وأعربت بولندا عن تقديرها للتقدم المحرز بشأن مشاركة أعضاء الأقليات الإثنية في الحياة العامة، لكنها أعربت في الوقت نفسه عن قلقها إزاء تدني مستوى تمثيل هذه الأقليات في الحكومات المحلية والإقليمية. واستفسرت بولندا عن الخطوات التي ستُتخذ لتسهيل إعادة الأملاك للعائدين، وتيسير حصولهم على مساعدة لإعادة الإعمار وإعادة إدماجهم في المجتمع الكرواتي. وقدمت بولندا توصيات.

٢٦- وأشادت إندونيسيا بالتقدم المحرز في مجال تحسين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مشيرة إلى أن كرواتيا كانت من بين أوائل البلدان التي صدقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت إندونيسيا عن قلقها إزاء ارتفاع معدل حوادث العنف المتربلي، لكنها أشادت بالمبادرات الحكومية مثل حملات التوعية وبرامج التدريب لموظفي الحكومة. ولاحظت إندونيسيا أيضاً صوغ خطة العمل الوطنية الثالثة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وأشادت بالخطوات الكبيرة التي بذلت في مجال مكافحة العنصرية وغيرها من أشكال التمييز. وقدمت إندونيسيا توصيات.

٢٧- ولاحظ الاتحاد الروسي التقدم الذي أحرزته كرواتيا في الانضمام إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان ووجود مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان منشأة وفقاً لمبادئ باريس. وأشار إلى التحديات التي تواجهها كرواتيا في التغلب على آثار الحرب من حيث ضمان عدم التمييز على أسس إثنية، وسأل عن كيفية إدارة كرواتيا للبرنامج الهادف إلى ضمان السكن للاجئين العائدين.

٢٨- وأشارت أذربيجان إلى الإطار المؤسسي الوطني الذي أنشئ لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التي اعتمدت في الفئة "ألف". ونوهت بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ البرنامج الوطني لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأشارت إلى التقدم الكبير المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وقدمت أذربيجان توصيات.

٢٩- وأشارت كندا إلى تقارير عن إساءات مزعومة لبعض المرضى في مصحات الأمراض العقلية وإلى وجود شواغل تتعلق بالإطار القانوني الذي يمكن أن يؤدي إلى وضع بعض الأشخاص في مؤسسات علاجية على نحو غير مبرر. ورحبت كندا بدعم كرواتيا للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، لكنها أشارت إلى وجود قلق مستمر لأن هناك وثائق رئيسية لم يتم بعد تحديد مكانها وتسليمها إلى المحكمة. وعلاوة على ذلك، أعربت كندا عن تقديرها لجهود الحكومة المتواصلة فيما يتعلق بملاحقة مرتكبي جرائم الحرب لكنها أعربت عن قلقها إزاء التفاوت في التعامل مع المتهمين من أصل صربي والمتهمين من أصل كرواتي. ورحبت كندا بالجهود التي تبذلها الحكومة لحل المشاكل المرتبطة بالعائدين الكرواتيين من أصل صربي. وقدمت كندا توصيات.

٣٠- وأشارت فرنسا إلى أن كرواتيا لم تصدق بعد على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأشارت إلى الجهود التي يبذلها البلد لتكييف إجراءاته القضائية بهدف مكافحة إفلات مجرمي الحرب من العقاب، لكنها أشارت في الوقت نفسه إلى ضرورة بذل المزيد من الجهود للحد من تراكم القضايا. وأشارت فرنسا إلى تشريعات كرواتيا الطموحة فيما يتعلق بحقوق النساء والأطفال والمعوقين، وتعيين ثلاثة أمناء مظالم، واعتماد استراتيجيات وطنية متعددة السنوات. وقدمت فرنسا توصيات.

٣١- وأعربت بلجيكا عن أسفها لعدم بروز أعمال أمين المظالم وعدم وجود متابعة لها. واستفسرت بلجيكا عن التدابير المتخذة للتعريف بعمل أمين المظالم ومتابعة ملاحظاته وتوصياته. وأعربت بلجيكا عن قلقها إزاء الصعوبات التي يواجهها بعض الأشخاص المهمشين من حيث الوصول إلى العدالة والحصول على المساعدة القانونية المجانية، وسألت عما إذا كانت السلطات قد أجرت بالفعل تقييماً للتشريعات الحالية أو ما إذا كانت تعتمزم القيام بذلك. وقدمت بلجيكا توصيات.

٣٢- ولاحظت البرازيل التقدم المحرز بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك ما يتعلق بالفقر المدقع والرعاية الصحية والتعليم. وطلبت البرازيل مزيداً من المعلومات عن أداء ونتائج نظام المساعدة القانونية المجانية. ولاحظت البرازيل ضرورة أن تحرز كرواتيا المزيد من التقدم في مجالات معينة، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة؛ وعدم التمييز، والاندماج الاجتماعي للأقليات الإثنية، لا سيما الصرب والروما؛ وإعادة توطين اللاجئين. وقدمت البرازيل توصيات.

٣٣- وأبرزت مصر اعتماد أمين المظالم في كرواتيا ضمن الفئة "ألف" وأثنت على الجهود التي يبذلها هذا البلد لتعزيز المساواة بين الجنسين. ولاحظت مصر أن كرواتيا تفسر على الطريق الصحيح نحو تحقيق العديد من الأهداف الإنمائية للألفية، وطلبت المزيد من المعلومات حول التقدم المحرز في تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأقرت مصر بانفتاح كرواتيا فيما يتعلق بتحديد التحديات، مثل جرائم الحرب وحقوق الأقليات القومية. وأشارت إلى تعاون كرواتيا من أجل تنفيذ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة. وقدمت مصر توصيات.

٣٤- وأعربت تركيا عن سرورها لما تحقق من إنجازات في تحسين التمتع بالحق في التعليم، مُرحبةً بجعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومجانياً. وأعربت عن تقديرها للحظر القانوني للعقاب البدني للأطفال. وشجعت تركيا الحكومة على مواصلة تطوير وسائل الإعلام الخاصة من أجل الحفاظ على التعددية وحرية التعبير. وقدمت تركيا توصيات.

٣٥- وأشادت هولندا باعتماد قانون المساعدة القانونية المجانية، لكنها أشارت إلى وجود تقارير مفادها أن هذا القانون لا يضمن المساواة في الوصول إلى الهيئات الإدارية والقضائية. كما أشادت بتكريس الحق في الوصول إلى المعلومات بموجب الدستور، مما يعزز إمكانية تمتع المواطنين بهذا الحق. وحثت هولندا كرواتيا على محاسبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان في فترة التسعينيات من القرن الماضي من أجل منع الإفلات من العقاب، وشجعت كرواتيا على التعاون بشكل كامل مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة بهدف تحديد المسؤولية الكاملة عن الأحداث الماضية. وقدمت هولندا توصيات.

٣٦- وهنأت باكستان كرواتيا على سيرها على الطريق الصحيح نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وطلبت مزيداً من المعلومات حول كيفية تحديد مبدأ تقييد حريات المواطنين وحقوقهم وكيفية الاستفادة من رصد جرائم الكراهية في سن تشريعات جديدة. وقدمت باكستان توصيات.

٣٧- ولاحظت جمهورية كوريا بقلق أن أفراد الأقليات ما زالوا يواجهون التمييز في كثير من الحالات، بما في ذلك في استعادة ممتلكاتهم عند عودتهم، وقدرتهم المحدودة على الحصول على الجنسية. وقالت إنه ينبغي تعزيز الحماية التي توفر للأطفال والأقليات خلال الإجراءات القانونية. واستفسرت عن التدابير المحددة المتخذة أو التي ستؤخذ لمعالجة هذه المسألة. وقدمت جمهورية كوريا توصيات.

٣٨- ولاحظت النمسا مواءمة التشريعات الكرواتية مع قوانين ومعايير الاتحاد الأوروبي، بالنظر إلى أن كرواتيا أصبحت على وشك إتمام عملية الانضمام إلى عضوية الاتحاد. وأشادت النمسا بالخطوات المتخذة لتسهيل عودة عدد كبير من المشردين، بمن فيهم أفراد من الأقلية الصربية. غير أنها أعربت عن قلق إزاء ظروف الاحتجاز السيئة فضلاً عن عدم كفاءة السلطة

القضائية، مما أدى إلى تأخيرات طويلة في إجراءات إقامة العدل وفي الاندماج الكامل لأفراد الأقليات في المجتمع. وقدمت النمسا توصيات.

٣٩- وذكرت الولايات المتحدة الأمريكية أن على كرواتيا تعزيز الجهود المبذولة لحماية حقوق الأقليات الضعيفة. ولاحظت أن الكروات من أصل صربي ما زالوا يواجهون تمييزاً فعلياً في مجالات عدة، بما في ذلك إقامة العدل والتوظيف والإسكان، وأن الروما يواجهون أيضاً الكثير من العقبات. وأشارت إلى أن كرواتيا لا تزال تشكل وجهةً ومصدراً وبلد عبور للاتجار بالأشخاص. وقدمت الولايات المتحدة الأمريكية توصيات.

٤٠- وأعربت سلوفينيا عن تقديرها للتقدم المحرز في اتجاه اندماج كرواتيا في الاتحاد الأوروبي. وتطرق إلى اعتراف المحكمة العليا بالحقوق في استرداد الممتلكات المزمومة بعد الحرب العالمية الثانية فأشارت إلى عدم المساواة في معاملة الأقليات السلوفينية وغيرها من الأشخاص الذين لا يحملون الجنسية الكرواتية في إطار هذه العملية. وسلطت سلوفينيا الضوء أيضاً على عدم تمتع الأقلية السلوفينية حتى الآن بجميع الحقوق التي يكفلها الدستور وقانون حقوق الأقليات القومية وغيره من القوانين. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٤١- وأعربت فنلندا عن تقديرها للتدابير المتخذة للقضاء على التمييز ضد جماعات الروما. وسألت عن كيفية قيام السلطات بتحسين وضع الروما الذين لم يحصلوا على الجنسية الكرواتية. واستفسرت فنلندا أيضاً عن التدابير الملموسة المتخذة لدعم تعليم أطفال الروما. وقدمت فنلندا توصيات.

٤٢- وأشادت النرويج بالجهود الرامية إلى تعزيز المساواة وعدم التمييز فيما يتعلق بأقليات الروما. بيد أنها لاحظت استمرار وجود مشاكل تواجه الأعمال الفعال للحقوق المنصوص عليها في القانون، لا سيما فيما يتعلق بالتمثيل العادل للأقليات في القطاع العام. وأعربت النرويج عن قلقها إزاء وجود تقارير عن التحامل المجتمعي ضد مجموعات الأقليات (الصرب والبوسنيين والروما) وعدم المساواة بين المرأة والرجل في سوق العمل. وقدمت النرويج توصيات.

٤٣- ورحبت المملكة المتحدة بالأهمية التي توليها كرواتيا لإصلاح النظام القضائي، والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومحاكمة مجرمي الحرب محلياً، وتسوية القضايا العالقة الخاصة بعودة اللاجئين، وحماية جماعات الأقليات. وأنتت على التقدم المحرز في البحث عن الوثائق المفقودة المطلوبة في قضية غوتوفينا، لكنها أعربت عن أسفها لعدم العثور على أي منها حتى الآن. وشجعت كرواتيا على ضمان التنفيذ الكامل للتشريعات الجديدة المتعلقة بحماية الأقليات. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٤٤- وذكر الوفد الكرواتي أن كرواتيا تنظر في مسألة العمال المهاجرين كجزء من الإطار الأوروبي الأوسع لحقوق الإنسان. ولم تتخذ كرواتيا بعد قراراً بشأن التصديق على الاتفاقية

الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، لكن لديها بالفعل إطاراً تشريعياً واسعاً لحمايتهم.

٤٥ - وفيما يتعلق بجرائم الكراهية، قدمت كرواتيا معلومات جديدة إضافة إلى المعلومات الواردة في بياها الاستهلاكي، مشيرة إلى إنشاء وحدات خاصة من الشرطة لإجراء تحقيقات جنائية في هذا الصدد، وهي وحدات تضم موظفين مدربين تدريباً خاصاً. ولم يُبلغ عن حوادث عنف منظم ضد فئات معينة، لأن هذه الحوادث معزولة كما يتضح من الإحصاءات المتاحة، ولأن مرتكبي هذه الأعمال حوكموا وعوقبوا على النحو الواجب.

٤٦ - وفيما يتعلق بالثقيف في مجال حقوق الإنسان، اعتمد نهج منظم في عام ١٩٩٩ بموجب مرسوم حكومي، وهو نهج تلتزم وزارة التربية بتنفيذه. ويجري تدريس مجالات مختلفة من حقوق الإنسان في مختلف مستويات التعليم. ويندرج تدريب المعلمين في إطار وكالة التعليم، وتُنظَّم حلقات دراسية حول مختلف قضايا حقوق الإنسان. وتحتفل كرواتيا بأيام دولية مختلفة لحقوق الإنسان.

٤٧ - وفيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، أشارت كرواتيا إلى الاستراتيجية الوطنية لتحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين. وقدم فريق عامل خاص، أنشئ لتقييم تنفيذ التشريعات القائمة، اقتراحات لتحسينها، بما في ذلك إجراء تعديل يتعلق بالصاية بعد فقدان الأهلية القانونية. ويتطلب هذا التعديل مزيداً من الدراسة نظراً لما يتسم به من تعقيد.

٤٨ - وتناول الوفد قضية الأطفال ضحايا حوادث السير قائلاً إن عدد الحوادث لا يزال مرتفعاً لكنه انخفض قليلاً في السنوات الأخيرة. وقد أنشئ فريق عامل لإعداد خطة وطنية لحماية الأطفال من التعرض للإصابات، وسيتم التركيز على تعاون المجتمعات المحلية والمجتمع المدني في تحسين الوعي في هذا المجال.

٤٩ - وفيما يتعلق بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ذكر الوفد أن كرواتيا أنشأت فرقة عمل مشتركة بين الإدارات لتحديد مصير الوثائق المطلوبة وتقديم الوثائق التي طلبها مكتب المدعي العام.

٥٠ - وأشارت كرواتيا إلى المعلومات التي قدمتها في بياها الاستهلاكي بشأن جرائم الحرب المحلية والتحيز العرقي. ففيما يتعلق بجرائم الحرب التي لم يُحاكم مرتكبوها، أصدر النائب العام تعليمات في هذا المجال، وكانت هناك زيادة في عدد الإجراءات خلال العامين الماضيين. وتظل المشكلة الرئيسية هي الإفلات من العقاب على جرائم الحرب التي ارتكبها جناة موجودون حالياً خارج البلد. وكان مكتب النائب العام ووزارة الداخلية قد وضعا قائمة بالأولويات تتعلق بالملاحقات القضائية لتسريع هذه العملية.

٥١ - وقد أولت كرواتيا أولوية عالية للبت في قضايا الفساد، وشهدت السنوات الأخيرة اتجاهات نحو تزايد عدد الإدانات. ولمنع الفساد، أُجريت عدة تغييرات تشريعية هامة، بما في

ذلك التعديل الذي أدخل على قانون الوصول إلى المعلومات، بالإضافة إلى التدريب الخاص لموظفي الخدمة المدنية. وعلى الصعيد الإقليمي، تم التوقيع على اتفاق خاص لتسليم المجرمين مع صربيا، وهناك اتفاق مماثل قيد المناقشة مع الجبل الأسود.

٥٢- وأشار الوفد إلى التدابير التي اتخذتها كرواتيا بشأن إعادة الإعمار واستعادة الممتلكات، وكذلك بشأن أصحاب حق الحيازة السابقين. وفيما يتعلق بمؤلاء الأشخاص، اعتمدت كرواتيا آلية وفرت لكل صاحب حق حيازة سابق فرصة الحصول على منزل في كرواتيا إذا ما رغب في العودة. وقدم الوفد إحصاءات في هذا الصدد.

٥٣- ولكرواتيا تقليد عريق في توفير المساعدة القانونية المجانية، وهو تقليد تعزز من خلال اعتماد قانون المساعدة القانونية المجانية لعام ٢٠٠٨. وتُقدّم المساعدة القانونية المجانية فيما يتعلق بطائفة واسعة من القضايا، دون أي تمييز.

٥٤- وبموجب الدستور، تتمتع الأقلية السلوفينية، مثل جميع الأقليات الأخرى، بجميع حقوقها، بما في ذلك حق التصويت المزدوج، وتقديم كرواتيا الدعم لأنشطة ثقافية سلوفينية مختلفة في البلد.

٥٥- وتلتزم كرواتيا بإيجاد الحلول المناسبة للمواطنين الأجانب فيما يتعلق ببرد الممتلكات المؤممة إلى أصحابها أو التعويض عليهم، إذا ما كان ذلك غير ممكن من خلال التشريعات القائمة.

٥٦- وفيما يتعلق بالاتجار بالبشر، فإن كرواتيا لم تعد بلد عبور فقط، بل أصبحت أيضاً بلد منشأ ومقصد. ولذلك، تم اعتماد خطة وطنية جديدة نُفذت إلى حد كبير، كما اتخذت كرواتيا تدابير قانونية أخرى.

٥٧- وذكرت كرواتيا أنها تقوم بتعديل قانون العقوبات قبل الشروع في التصديق على اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٥٨- وفيما يتعلق بتعليم الروما، تحظر سياسة التعليم الكرواتية أي نوع من العزل، وتلتزم كرواتيا بالتعليم الإدماجي لأقليات الروما.

٥٩- وأعربت هنغاريا عن تقديرها لاعتماد استراتيجية لإصلاح النظام القضائي في عام ٢٠٠٥، لكنها أشارت إلى تحديات منها عدد حالات التأخير في إجراءات المحاكم، وقضايا جرائم الحرب التي لم يُبت فيها بعد، وتوفير سبل الحصول على المساعدة القانونية. ورحبت هنغاريا أيضاً بالتقدم المحرز في تسهيل عودة اللاجئين وإعادة إدماجهم، وبخاصة العائدين المنتمين إلى الأقلية الصربية. وقدمت هنغاريا توصيات.

٦٠- وأشارت السويد إلى أن اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة كانت قد أشارت في عام ٢٠٠٧ إلى أن ما تقوم به الشرطة في بعض الحالات من سوء معاملة مزعومة قد يُعتبر بمثابة تعذيب. وطلبت السويد تقديم تفاصيل عن تدابير ضمان

إجراء تحقيقات محايدة في ادعاءات التعذيب ومحاكمة الجناة ومعاقبتهم. واستفسرت عن تدابير حماية حقوق الأطفال المعوقين. وقدمت السويد توصيات.

٦١- وأبرزت إيطاليا علاقتها الثنائية الوثيقة والبناءة مع كرواتيا. وأشارت إلى الدور الإيجابي الذي تقوم به الأقلية الإيطالية في كرواتيا حيث إنها لعبت دوراً رئيسياً في إنشاء أطر للتعاون الإقليمي مثل مبادرة وسط أوروبا، ومبادرة البحرين الأدرياتيكي والإيوني والمبادرة الرباعية. وشجعت إيطاليا كرواتيا على إيلاء الاهتمام للنهوض بالمرأة في سوق العمل وحماية الأطفال من الإيذاء والاستغلال والاتجار في المخدرات على الصعيد الدولي. وقدمت إيطاليا توصية.

٦٢- واستفسرت جمهورية مولدوفا عن خطط عمل الحكومة الخاصة بحقوق الإنسان، وسألت عما إذا كانت هناك مؤشرات/آليات للمساعدة في رصد تنفيذ البرنامج الوطني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وسألت أيضاً عما إذا كانت الحماية التي توفر لضحايا العنف المتزلي في إطار الاستراتيجية الوطنية للحماية من العنف المتزلي ستشمل الضحايا المحتملين لهذا النوع من العنف. وقدمت جمهورية مولدوفا توصيات.

٦٣- ورحبت الجمهورية التشيكية باستعداد كرواتيا لمعالجة القضايا الإشكالية، ولكنها أعربت في الوقت نفسه عن قلقها إزاء وجود تقارير تفيد بأن العديد من قضايا جرائم الحرب لا تزال دون حل، وأن اختيار القضايا يركز بشكل غير متناسب على الجرائم التي ارتكبتها الصرب. وأعربت عن الأمل في أن تعتمد كرواتيا وتنفذ تشريعات ولوائح وطنية بهدف حل قضية أصحاب حق الحياة السابقين، ولا سيما ذوي الأصول الصربية الذين سُردوا نتيجة الصراع. وقدمت الجمهورية التشيكية توصيات.

٦٤- واستفسرت بيلاروس عن جهود كرواتيا المنهجية لمكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك ما إذا كانت هناك أي خطة وطنية. وشددت على ضرورة إيلاء اهتمام خاص لحقوق الروما وعلى حق اللاجئين في العودة. وشجعت بيلاروس حماية حقوق النساء في مكان العمل، مع الإشارة إلى ضرورة القضاء على البطالة بينهن. وقدمت بيلاروس توصيات.

٦٥- ورحبت فلسطين بالجهود المبذولة فيما يتعلق باللاجئين وأشارت إلى تعاون كرواتيا بشأن هذه المسألة على الصعيد الإقليمي، وسلطت الضوء على قيام كرواتيا بوضع إطار لضمان حق اللاجئين في العودة دون شروط. ولاحظت فلسطين أيضاً اعتماد قانون بشأن التنمية الإقليمية في عام ٢٠٠٩ من أجل إعادة إدماج اللاجئين في المجتمع الكرواتي، بما في ذلك برامج إعادة الإسكان. وبالإضافة إلى ذلك، رحبت فلسطين بالجهود التي تبذلها الحكومة لتحديد مصير الأشخاص الذين اختفوا خلال الحرب. وقدمت فلسطين توصيات.

٦٦- وأشادت البوسنة والهرسك بالتقدم الكبير المحرز بشأن الجوانب المختلفة لحقوق الإنسان، ولا سيما اعتماد قانون مكافحة التمييز لعام ٢٠٠٨. ولاحظت أن كرواتيا ليست

طرفاً في اتفاقية تحفيظ حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١، وسألت عما إذا كان البلد ينوي الانضمام إليها. كما أشادت بجهود كرواتيا المتعلقة باللاجئين، وشجعتها على الاضطلاع بالمزيد من الأنشطة من أجل إيجاد حلول دائمة لهم. وقدمت البوسنة والهرسك توصيات.

٦٧- وأشارت صربيا إلى تحسن كبير في حالة حقوق الإنسان، لكنها أعربت عن القلق إزاء الحوادث الأمنية الموجهة ضد الأشخاص ذوي الأصول الصربية والعائدين والسياح. ولاحظت عدم وجود تمثيل نسبي للصرّب في الحكومات المحلية وعدم استخدام اللغة الصربية، على الرغم من أحكام القانون الدستوري بشأن حقوق الأقليات. وقدمت صربيا توصيات.

٦٨- وأشادت سلوفاكيا باعتماد عدة قوانين تشريعية وغيرها من التدابير الرامية إلى الحد من تراكم القضايا وتأخر إجراءات المحاكم، لا سيما قانون المساعدة القانونية المجانية لعام ٢٠٠٨. وأشادت بالتزام كرواتيا بحل المسائل المتعلقة المتصلة بالعودة المستدامة للاجئين والمشردين داخلياً، لكنها لاحظت أن مسائل رد منازل المنفيين والمشردين - ومعظمهم من أفراد الأقلية الصربية - ورد حقوق الحيازة الخاصة بهم وإعادة إدماجهم في المجتمع قد عولجت إلى حد كبير، لكنها لم تُحل تماماً. وقدمت سلوفاكيا توصيات.

٦٩- وأشارت الصين إلى مكتب حقوق الإنسان ولجنة رصد تنفيذ البرنامج الوطني المتعلق بالروما. كما لاحظت الصين التقدم الملحوظ الذي أحرز في مجال مكافحة التمييز العنصري، وتعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة العنف ضد النساء والأطفال. وأعربت عن الأمل في أن تقدم كرواتيا تفاصيل حول أحدث تقدم أُحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بعقد إدماج الروما للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥.

٧٠- واعترفت إسبانيا بالجهود الهامة التي بُذلت في ميدان حقوق الإنسان في إطار المفاوضات بشأن الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. وأشارت إلى انضمام كرواتيا إلى معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. كما أشارت إلى استمرار عدم المساواة بين الرجال والنساء، ولا سيما في مجال العمل، وإلى الصعوبات في حماية الأقليات القومية، ولا سيما على الصعيد المحلي. وأشارت إسبانيا أيضاً إلى أقليات الصرب والروما. وقدمت إسبانيا التوصيات.

٧١- وسلّمت المكسيك بالجهود المبذولة لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحثت كرواتيا على تعزيز الإجراءات اللازمة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة العقلية وفقاً لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت المكسيك عن تقديرها للمعلومات المقدمة حول البرنامج المتعلق بوضع بعض الأشخاص في مؤسسات علاجية. وقدمت المكسيك توصيات.

٧٢- ولاحظت شيلي أن كرواتيا صدقت على معظم معاهدات حقوق الإنسان واعتمدت قوانين مختلفة تتعلق بالتمييز والأقليات القومية والمساواة بين الجنسين. ورحبت شيلي بسياسة كرواتيا الوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠ وبخطة عملها المتعلقة

بحماية الأطفال ضحايا الحرب وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع. وقدمت شيلي توصيات.

٧٣- وأشارت نيبال إلى الإطار المعياري والمؤسسي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولاحظت مع الترحيب أن كرواتيا تسير على الطريق الصحيح نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالفقر المدقع والجوع، وتعميم التعليم الابتدائي، ومعدل وفيات الأطفال وصحة الأم. وأعربت نيبال عن تقديرها للجهود المبذولة والتدابير المتخذة لإنشاء شبكة من الهياكل الأساسية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقدمت نيبال توصيات.

٧٤- ورحبت الأرجنتين بالمعلومات المتعلقة بالتدابير التي تنفذ لوضع حد للممارسات التي يمكن أن تعوق تحقيق الهدف المتمثل في تحسين أوضاع الأقليات، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بالتدابير المتخذة في مجال المساواة بين الجنسين. وقدمت الأرجنتين توصيات.

٧٥- وسلطت ألمانيا الضوء على تمكن كرواتيا من قطع شوط طويل منذ أيام الحرب والمعاناة الهائلة المتصلة بتفكك يوغوسلافيا. وأشادت، على وجه الخصوص، بالسياسة المتعلقة بالمشردين. وفيما يتعلق بمكافحة التمييز، سألت ألمانيا عما إذا كان قد سُجل تراجع في عدد المنشورات التي تحتوي على صور نمطية سلبية وفي الاعتداءات على أفراد الأقليات الإثنية. وسألت ألمانيا أيضاً عن التدابير المتخذة لتعزيز النظام القضائي. وقدمت ألمانيا توصيات.

٧٦- وأثارت سويسرا قضايا التمييز ضد أقلية الصرب والروما، وعدم وجود آلية وقائية وطنية على الرغم من التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والتهديدات والاعتداءات المستمرة الموجهة ضد الصحفيين، والطول المفرط للإجراءات القضائية أمام المحاكم. وقدمت سويسرا توصيات.

٧٧- وأشادت غانا بالتقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وبجعل احترام حقوق الإنسان أعلى قيمة في النظام الدستوري، وبإنشاء عدة هيئات لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ونوهت غانا باعتماد خطة عمل وطنية لقمع الاتجار بالبشر، وبالقانون الدستوري لشؤون الأقليات القومية وبالخطة الوطنية لمناهضة التمييز. ومع ذلك، أعربت غانا عن القلق إزاء ارتفاع معدل البطالة بين النساء، والتفاوت في الأجور بين المرأة والرجل، وكثرة عدد النساء في القطاعات ذات الأجور المنخفضة، ونقص تمثيل المرأة في الهيئات التشريعية والتنفيذية. وقدمت غانا توصيات.

٧٨- ونوهت أوكرانيا بالجهود المبذولة لمكافحة التمييز العنصري والعنف المتري والاتجار بالأشخاص، ولتعزيز المساواة بين الجنسين وحماية الأطفال وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمهاجرين وطالبي اللجوء. ورحبت أوكرانيا بإنشاء مكتب لحقوق الإنسان واعتماد قانون مكافحة التمييز (٢٠٠٨). واستفسرت أوكرانيا عن التدابير المتخذة لضمان تعزيز الوعي بشأن عدم التمييز، وعن كيفية تعلم الحاصلين على حق اللجوء للغة الكرواتية.

٧٩- وأشادت جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة بالتصديق على العديد من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وإدماجها في النظام القانوني الوطني. واستفسرت عن الأنشطة المضطلع بها لتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني من أجل عودة اللاجئين والمشردين. وسألت أيضاً عن حقوق الأقليات القومية ودمج أقلية الروما في النظام التعليمي. وقدمت توصيات.

٨٠- ولاحظت إكوادور الجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز حقوق الإنسان من خلال خططها وسياساتها. وقدمت إكوادور توصيات.

٨١- ولاحظت بنغلاديش أن كرواتيا تسير على الطريق الصحيح نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، لكنها أعربت عن قلقها إزاء الممارسات التمييزية ضد الأقليات القومية، ولا سيما الروما. وأعربت بنغلاديش أيضاً عن قلقها إزاء تعاضم ظاهرة الاتجار بالأشخاص عموماً، وبخاصة الاتجار بالنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي. كما أعربت عن قلق إزاء سهولة وصول الأطفال إلى مواد تضر بتربيتهم وبوضعهم النفسي. وقدمت بنغلاديش توصيات.

٨٢- ورحب العراق بإنشاء منصب أمين مظالم بالإضافة إلى المحاكم. كما أشاد العراق بغلبة المعاهدات على التشريعات الوطنية. وأشاد بتعاون كرواتيا مع الإجراءات الخاصة وتصديقها على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدم العراق توصيات.

٨٣- وذكر وفد كرواتيا أن بلده أنشأ فريقاً عاماً مشتركاً بين الوكالات لدراسة إمكانية التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يتعلق بتعيين آلية وقائية وطنية تتصل باتفاقية مناهضة التعذيب، ينظر البرلمان حالياً في مشروع قانون في هذا الصدد.

٨٤- وفيما يتعلق بانعدام الجنسية، تنظر كرواتيا في التصديق على اتفاقية عام ١٩٦١، كما أن تشريعها الحالية توفر حماية أوسع لفئات معينة.

٨٥- وقال إن كرواتيا تواصل تنفيذ استراتيجيتها للإصلاح القضائي، ولا سيما تعزيز استقلال وكفاءة السلطة القضائية. وقد اعتمدت إصلاحات تشريعية وتنظيمية شاملة كما عدلت الدستور في حزيران/يونيه ٢٠١٠. واعتمد القانون الجديد لمجلس القضاء الأعلى لضمان استقلال أفضل، فضلاً عن أحكام جديدة تتعلق باختيار القضاة.

٨٦- وفيما يتعلق بأوضاع السجون، تواجه كرواتيا نقصاً في الحيز المتاح، لكنها حاولت التغلب على هذه المشكلة عن طريق إنشاء سجن جديد بحلول نهاية عام ٢٠١٠، بالإضافة إلى مشروعين آخرين لوزارة العدل لتوسيع سجن وبناء آخر. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحت أنشطة للسجناء وفقاً لمعايير الأمم المتحدة، وتقدم الرعاية الطبية لهم. وعلاوة على ذلك، تم

في عام ٢٠٠٩ اعتماد قانون لوقف تنفيذ الأحكام ومراقبة السلوك لزيادة استخدام أشكال بديلة من العقوبة.

٨٧- وينص الدستور على حظر التعذيب. كما يتضمن القانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية، والقانون المتعلق بإنفاذ أحكام السجن، وقانون اللجوء، وقانون الأجانب، أحكاماً بشأن حظر التعذيب.

٨٨- وقال إن مشاركة الأقليات في الهيئات التمثيلية تعتبر كافية، وقد زاد توظيف أفراد الأقليات في بعض قطاعات الخدمة المدنية. ويعتبر تمثيل الأقليات في الإدارة والقضاء دون المستوى الأمثل. وقد نُفذت حملات توعية في جميع أنحاء البلد لمعالجة هذه المسألة.

٨٩- وتنوي كرواتيا تحسين وضع المرأة في سوق العمل لضمان المساواة بين الجنسين. وقد نُسق الإطار التشريعي العام مع المعايير الدولية، ومُنعت جميع أشكال التمييز بين الجنسين في سوق العمل. ويكفل القانون أيضاً المساواة في الأجر عن العمل ذي القيمة المتساوية. وتزايد حصة النساء المشتغلات بالأعمال الحرة، ويتم دعم ذلك من خلال استراتيجية تنمية مباشرة النساء للأعمال الحرة.

٩٠- وقد نُفذ عدد من الأنشطة لزيادة مشاركة المرأة في عملية صنع القرار السياسي، وقدم الوفد إحصاءات في هذا الصدد.

٩١- وتعتبر كرواتيا أنشطة التوعية إجراء رئيسياً للوقاية من ضد العنف المتزلي. وقد نُشرت تقارير بشأن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للحماية من العنف المتزلي، وما زالت عملية صياغة الاستراتيجية الجديدة مستمرة. وقد اعتمد قانون محدد بشأن العنف المتزلي في عام ٢٠٠٩.

٩٢- وأشار الوفد إلى بيانه الافتتاحي المتعلق بحماية الصحفيين وذكر أنه تعاون في هذا الصدد مع الإجراءات الخاصة المتعلقة بحرية التعبير والمدافعين عن حقوق الإنسان.

٩٣- وينص قانون إعادة الإثبات على قواعد تتعلق بالمعاشات التقاعدية للاجئين الذين عملوا في كرواتيا قبل إعلان الاستقلال، وقدم الوفد إحصاءات بشأن تنفيذ هذه القواعد.

٩٤- وقال الوفد إن منح مركز المواطنة للروما يتم بطريقة بسيطة حيث يُمنح حق المواطنة لأولئك الذين ولدوا أو عاشوا لفترة معينة من الزمن في كرواتيا. ومع ذلك، تنشأ مشاكل عندما لا يكون وضعهم منظماً في البلدان التي ولدوا فيها، كعدم امتلاكهم لوثائق الحالة المدنية المطلوبة، ومن شأن تحسين التعاون بين البلدان في المنطقة أن يؤدي إلى حل هذه المشكلة.

٩٥- ورحب الوفد بعبارات التقدير والتوصيات التي قُدمت أثناء الحوار التفاعلي، فضلاً عن دعم تطلعات كرواتيا فيما يتعلق بالانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. وأكد من جديد دعمه لعمل مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما لعملية الاستعراض الدوري الشامل.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٩٦- ترد فيما يلي قائمة بالتوصيات التي قُدمت خلال الحوار التفاعلي والتي نظرت فيها كرواتيا وحظيت بتأييدها:

٩٦-١ - منح السلطة اللازمة للمكتب الحكومي للمساواة بين الجنسين ولأمين المظالم المعني بالمساواة بين الجنسين فضلاً عن تزويدها بالموارد البشرية والمالية اللازمة للقيام بعملهما على نحو فعال (فرنسا)؛ وإعطاء أولوية عالية لمكتب المساواة بين الجنسين عن طريق تزويده بما يلزم من موارد للاضطلاع بولايته (إكوادور)؛

٩٦-٢ - اتباع نهج مجتمعي أكثر مراعاة لحقوق الإنسان فيما يتعلق بمسألة وضع الأشخاص المصابين بأمراض عقلية في مؤسسات علاجية (إندونيسيا)؛

٩٦-٣ - التفكير في كيفية جعل وسائل الإعلام أكثر مسؤولية في معالجة قضايا الاتجار بالبشر واتخاذ تدابير في هذا المجال، من أجل تقديم مساهمة إضافية في معالجة هذه الآفة (جمهورية مولدوفا)؛

٩٦-٤ - اتخاذ تدابير لتحسين نوعية النظام القضائي وقدرته وفعالته لمنع انتهاك حقوق الأقليات القومية وإجراء التحقيقات وملاحقة ومعاقبة مرتكبي هذه الجرائم، ولا سيما ضد العائدين (صربيا)؛

٩٦-٥ - النظر في إمكانية تعزيز المساعدة الاجتماعية الموجهة للأسر ذات الدخل المنخفض والتي لديها أطفال (بيلاروس)؛

٩٦-٦ - إيلاء اهتمام خاص لتعليم فتيات الروما، وكثير منهن غير قادرات، في كثير من الأحيان، على إنهاء التعليم المدرسي بسبب جنسهن (فنلندا)؛

٩٦-٧ - مواصلة المشاورات مع المجتمع المدني متابعَةً لهذا الاستعراض الدوري الشامل (النمسا)؛

٩٦-٨ - اعتماد عملية شفافة وشاملة مع المجتمع المدني في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل (النرويج).

٩٧- تحظى التوصيات التالية بتأييد كرواتيا التي ترى أنها منفذة أصلاً أو يجري تنفيذها:

٩٧-١ - التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛ وفرنسا؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،

- والاعتراف باختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، على النحو المنصوص عليه في المادتين ٣١ و ٣٢ من الاتفاقية، في أقرب وقت ممكن (فرنسا)؛
- ٢-٩٧ - التصديق على اتفاقية لاهاي بشأن حماية الطفل والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي (إكوادور)؛
- ٣-٩٧ - مواصلة تعزيز الهياكل الأساسية الوطنية لحقوق الإنسان (مصر)؛
- ٤-٩٧ - اتخاذ تدابير لتعزيز الإطار المؤسسي الوطني لحقوق الإنسان، ولا سيما من خلال تخصيص الموارد المالية والبشرية اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لولايات مختلف آليات حقوق الإنسان القائمة بالفعل (الجزائر)؛
- ٥-٩٧ - تعزيز المركز المستقل لأمناء المظالم وتوفير الموارد اللازمة لتسيير أعمالهم بفعالية (هنغاريا)؛
- ٦-٩٧ - تعزيز قدرة أمين المظالم وأمناء المظالم المتخصصين والتنسيق فيما بينهم، ومتابعة توصياتهم على النحو الواجب، ونشر أعمالهم بين عامة الناس (بلجيكا)؛
- ٧-٩٧ - مواصلة جهودها لتطبيق برنامجها الوطني وخطة عملها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (فلسطين)؛
- ٨-٩٧ - التحقيق التدريجي للأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان كما حددها قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٩ (البرازيل)؛
- ٩-٩٧ - اتخاذ تدابير تكميلية تهدف إلى إدماج التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان في المناهج المدرسية، وإلى تدريب المسؤولين الحكوميين في هذا المجال، لأن تنسيق العمل على هذا النحو يمكن أن يسهل التنفيذ الأفضل للإطار القانوني والمؤسسي القائم (المغرب)؛
- ١٠-٩٧ - النظر في تنظيم مزيد من التدريب في مجال حقوق الإنسان لموظفي وسائل الإعلام والقضاة والمدعين العامين وأفراد الشرطة (البوسنة والهرسك)؛
- ١١-٩٧ - اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية وتعزيز حقوق الأشخاص، ولا سيما الأطفال ذوي الإعاقة (السويد)؛
- ١٢-٩٧ - مواصلة جهودها الرامية إلى حماية حقوق النساء والأطفال (مصر)؛
- ١٣-٩٧ - ضمان ممارسة الأطفال لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (إكوادور)؛

- ٩٧-١٤ - مواصلة الشراكة مع منظمات المجتمع المدني في وضع نظام قانوني ومؤسسي لدعم تطور هذه المنظمات (نيبال)؛
- ٩٧-١٥ - تعزيز مكافحة الفساد (ألمانيا)؛
- ٩٧-١٦ - ترجمة ونشر التقييمات والتوصيات المقدمة من الهيئات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل، الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان وإتاحتها لمواطني البلد (النرويج)؛
- ٩٧-١٧ - مواصلة اتخاذ تدابير لمنع التمييز والتهريب وأعمال الانتقام، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، من خلال تنفيذ أكثر كفاءة للتشريعات ذات الصلة (هنغاريا)؛
- ٩٧-١٨ - تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك في سوق العمل (إكوادور)؛ واعتماد تدابير لتعزيز المساواة بين الجنسين وعدم التمييز، ولا سيما في العمل (العراق)؛
- ٩٧-١٩ - اتخاذ تدابير لزيادة مشاركة المرأة في البرامج العامة والسياسية لتمكين المرأة وتعزيز التدابير الرامية إلى ضمان المساواة بين المرأة والرجل في جميع المجالات، بما في ذلك من خلال زيادة فعالية تنفيذ التشريعات ذات الصلة (غانا)؛
- ٩٧-٢٠ - تكثيف مبادراتها التي تستهدف على وجه التحديد تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة التمييز، ولا سيما من أجل تعزيز الوعي بشأن عدم التمييز، والوثام والاحترام المتبادل والتسامح فيما بين الطوائف (الجزائر)؛ ومواصلة الجهود لتنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة التمييز للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ (إندونيسيا)؛
- ٩٧-٢١ - اتخاذ مزيد من التدابير لمكافحة التمييز ضد الأقليات، وضمان تنفيذ هذه التدابير على أرض الواقع (سويسرا)؛
- ٩٧-٢٢ - مواصلة التدابير الرئيسية التي تم اعتمادها للقضاء على التمييز ضد أقلية الروما، على النحو الوارد في خطة العمل الخاصة بعقد إدماج الروما للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥ (إسبانيا)؛
- ٩٧-٢٣ - تشجيع المزيد من التسامح والتفاهم بين غالبية السكان بشأن حقوق الروما والمهاجرين (بنغلاديش)؛
- ٩٧-٢٤ - مواصلة جهودها الإيجابية بغية تعزيز المساواة وعدم التمييز ضد مختلف الأقليات القومية التي تعيش معاً في البلد (كوبا)؛

- ٢٥-٩٧ - تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز العنصري، ولا سيما ضد أقلية الروما والصرب، وبخاصة في مجالات التعليم والعمل والسكن، والمواطنة والمشاركة السياسية (إكوادور)؛
- ٢٦-٩٧ - التنفيذ الكامل للالتزامات بضمان تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوق الإنسان دون أية عوائق (الجمهورية التشيكية)؛
- ٢٧-٩٧ - مواصلة مكافحة مواقف العنصرية وكره الأجانب (ألمانيا)؛
- ٢٨-٩٧ - وضع تشريعاتها المتعلقة بالتعذيب موضع التنفيذ وتحديد آلياتها الوقائية الوطنية في هذا الصدد، في أقرب وقت ممكن (سويسرا)؛
- ٢٩-٩٧ - ضمان إجراء تحقيقات حيادية وكاملة وسريعة في جميع مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فضلاً عن الملاحقة القضائية المناسبة لمرتكبيها ومعاقبتهم (السويد)؛
- ٣٠-٩٧ - المضي قدماً في إنشاء نظام رصد جرائم الكراهية وقمعها منهجياً، مع ملاحظة أن هذه المسألة هي من أولويات الحكومة (المغرب)؛
- ٣١-٩٧ - محاكمة وإدانة مرتكبي أعمال العنف المتري (فرنسا)؛
- ٣٢-٩٧ - ضمان محاكمة ومعاقبة المسؤولين عن أعمال العنف ضد المرأة (إكوادور)؛
- ٣٣-٩٧ - تعزيز التدابير القانونية والإدارية للتصدي لجميع أشكال العنف ضد الأطفال، وبوجه خاص التمييز ضد الأطفال الذين ينتمون إلى الأقليات، ولا سيما أطفال الروما والأطفال الأجانب (بنغلاديش)؛
- ٣٤-٩٧ - تطبيق قانون فعال لحماية النساء والأطفال ضحايا العنف المتري (إندونيسيا)؛
- ٣٥-٩٧ - تعزيز حملات التثقيف والتوعية لمنع إساءة معاملة الفتيان والفتيات، وفقاً لتوصيات لجنة حقوق الطفل (شيلي)؛
- ٣٦-٩٧ - مواصلة تحسين الأوضاع في السجون، مع التركيز بشكل خاص على معالجة مشكلة الاكتظاظ (أذربيجان)، ومواصلة الجهود التشريعية والعملية لتحسين الظروف المعيشية في السجون ومرافق الاحتجاز الأخرى، وبخاصة فيما يتعلق بالحد من الاكتظاظ وضمان الحصول على الرعاية الصحية والتعليم (النمسا)؛
- ٣٧-٩٧ - مواصلة التنفيذ الفعال للخطة الوطنية الثالثة لمكافحة الاتجار بالأشخاص (إندونيسيا)؛

- ٩٧-٣٨ - مواصلة تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالبشر (أذربيجان؛ نيبال)؛
- ٩٧-٣٩ - تعزيز التنفيذ الفعال للتدابير المتخذة لمكافحة الاتجار بالبشر، وحماية ضحايا الاتجار (بنغلاديش)؛
- ٩٧-٤٠ - مواصلة جهودها الرامية إلى قمع الاتجار بالبشر، ولا سيما الاتجار بالنساء والفتيات (باكستان)؛
- ٩٧-٤١ - تكثيف جهودها لكشف ومنع ومكافحة الاتجار بالقصر لأغراض الاستغلال الجنسي أو غيره من أشكال الاستغلال، وفقاً لتوصيات لجنة حقوق الطفل (شيلي)؛
- ٩٧-٤٢ - تعزيز جهودها لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي وغيره من الأغراض الاستغلالية (غانا)؛
- ٩٧-٤٣ - تعزيز الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وذلك بوسائل منها تطوير التعاون الدولي مع الحكومات المهتمة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية (بيلاروس)؛
- ٩٧-٤٤ - تكثيف الجهود لتحديد ضحايا الاتجار بالبشر بشكل استباقي بين الفئات الضعيفة من السكان، ولا سيما النساء اللواتي يمارسن البغاء والمهاجرين في القطاع الزراعي (الولايات المتحدة)؛
- ٩٧-٤٥ - تعزيز الشراكات مع المنظمات غير الحكومية للحصول على مساعدتها في التعرف على ضحايا الاتجار خلال الاتصال الأولي للسلطات مع الضحايا المحتملين من النساء المحتجزات فيما يتصل بجرائم تتعلق بالغاء (الولايات المتحدة)؛
- ٩٧-٤٦ - ضمان إعادة الأجنبي من ضحايا الاتجار إلى أوطانهم بطريقة تتسم بالمسؤولية (الولايات المتحدة)؛
- ٩٧-٤٧ - تعزيز الضمانات فيما يتعلق باستقلال القضاء وبموضوعية المدعين العامين وحيادهم (هنغاريا)؛
- ٩٧-٤٨ - مواصلة تنفيذ التدابير لتحسين قدرة نظامها القضائي وفعاليتها (سلوفاكيا)؛
- ٩٧-٤٩ - إتاحة المزيد من الشفافية فيما يتعلق باختيار القضاة (ألمانيا)؛
- ٩٧-٥٠ - تكثيف الجهود لتحسين كفاءة الجهاز القضائي؛ من خلال تنفيذ تدابير قانونية وتنظيمية لمنع أي تأخير غير مبرر في إجراءات المحاكم والحد من

- تراكم القضايا لدى المحاكم، وتحسين البنية التحتية المادية، وحوسبة عمل المحاكم، والاستمرار في ترشيد عمل المحاكم البلدية ومحاكم الجناح (المملكة المتحدة)؛
- ٥١-٩٧ - مواصلة الجهود المبذولة بالفعل، وبالتصميم اللازم، لمعالجة مشكلة الطول المفرط لإجراءات المحاكم والصعوبات التي تواجهها في ملاحقة مرتكبي جرائم الحرب (سويسرا)؛
- ٥٢-٩٧ - الاستمرار في تقديم المساعدة القانونية المجانية للمواطنين الأكثر ضعفاً (باكستان، فلسطين)؛
- ٥٣-٩٧ - إجراء تقييم مستقل مدى فعالية قانون المساعدة القانونية المجانية، واتخاذ التدابير اللازمة، تبعاً لنتائج التقييم، لضمان حصول أكثر الفئات حرماناً بين السكان على مساعدة قانونية فعالة وشاملة وغير تمييزية (بلجيكا)؛
- ٥٤-٩٧ - ضمان التعاون الكامل للحكومة الكرواتية في إتاحة جميع الوثائق المطلوبة للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (كندا)؛
- ٥٥-٩٧ - التعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (إيطاليا)؛
- ٥٦-٩٧ - إجراء تحقيق دقيق وشامل في الوثائق المفقودة المطلوبة لمحكمة الجنرال غوتوفينا، واتخاذ إجراءات بشأن أي اقتراحات قدمها المدعي العام لتحسين التحقيق، ومتابعة جميع مسارات التحقيق (المملكة المتحدة)؛
- ٥٧-٩٧ - دعم سيادة القانون، وبذل كل جهد ممكن لضمان الإنصاف وعدم التمييز في المحاكمات المتعلقة بجرائم الحرب المحلية (كندا)؛
- ٥٨-٩٧ - تعزيز جهودها لضمان إجراء كل المحاكمات على جرائم الحرب بطريقة غير تمييزية، ولضمان التحقيق الفعال في جميع قضايا جرائم الحرب ومحكمة مرتكبيها، بصرف النظر عن الانتماء الإثني للضحايا والجناة المتورطين (الجمهورية التشيكية)؛ التحقيق في جميع جرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها، بغض النظر عن الأصول الإثنية للضحايا والجناة (إكوادور)؛
- ٥٩-٩٧ - تعزيز السياسات المتعلقة بحقوق الطفل، مع إيلاء الاهتمام للمبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١١/٧ وقرار الجمعية العامة ١٤٢/٦٤ (البرازيل)؛
- ٦٠-٩٧ - زيادة تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان حرية الصحافة، عن طريق التحقيق في أعمال تهديد الصحفيين والاعتداء عليهم، وفقاً لتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (شيلي)؛

- ٩٧-٦١ - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحماية الفعالة للصحافيين ومنع التهديدات وأعمال العنف التي يقعون ضحية لها ومعاقبة مرتكبيها (فرنسا)؛ واتخاذ تدابير ملموسة لضمان العدالة في قضايا أعمال التهديد والترهيب الموجهة ضد الصحافيين، وضمان حرية الصحافة (سويسرا)؛
- ٩٧-٦٢ - اعتماد التدابير التشريعية اللازمة لتعزيز الوصول إلى المعلومات العامة (المكسيك)؛
- ٩٧-٦٣ - تطبيق نظام للغرامات عندما لا تستجيب السلطات العامة بشكل كاف لطلبات الحصول على المعلومات (هولندا)؛
- ٩٧-٦٤ - مواصلة جهودها الرامية إلى زيادة تمثيل المرأة في الحياة العامة والسياسية (أذربيجان)؛
- ٩٧-٦٥ - اعتماد مزيد من السياسات والتدابير للنهوض بالمرأة ولمناهضة التمييز ضدها، وذلك بهدف الحد من البطالة بين الإناث والقضاء على الفوارق في الأجور (البرازيل)؛
- ٩٧-٦٦ - مواصلة جهودها الإيجابية الجارية لتعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم في مجال الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية، وكذلك لضمان تمكين المرأة (كوبا)؛
- ٩٧-٦٧ - ضمان المساواة لأطفال الروما في الحصول على التعليم الجيد (فنلندا)؛
- ٩٧-٦٨ - التواصل مع آباء أطفال الروما للتأكد من أنهم يفهمون تماماً أهمية التعليم، والاستعانة، في هذا الجهد، بالمساعدين في المدارس الذين يعرفون معلومات أساسية عن الروما (فنلندا)؛
- ٩٧-٦٩ - وضع المناهج الدراسية في المدارس الخاصة على أساس الاحتياجات الفردية للطفل وليس على أساس انتمائه الإثني (فنلندا)؛
- ٩٧-٧٠ - زيادة تعزيز الوثام والتسامح بين الأعراق، ولا سيما فيما يتعلق بأقليات الصرب والروما (البرازيل)؛
- ٩٧-٧١ - تنفيذ تدابير لتعزيز الوثام والتسامح بين الأعراق في أوساط الجمهور عموماً، ومواصلة الجهود الرامية إلى تيسير إعادة إدماج الصرب في المجتمع الكرواتي (الترويج)؛

- ٧٢-٩٧ - تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز الوثام والتسامح الإثني بين السكان (بيلاروس)؛ وبذلل المزيد من الجهود من أجل تعزيز التسامح بين جميع المواطنين، بغض النظر عن أصلهم أو خلفيتهم الإثنية (البوسنة والهرسك)؛
- ٧٣-٩٧ - العمل مع وعبر وسائل الإعلام لتعزيز التسامح بين جميع مواطني كرواتيا، واتخاذ تدابير للتخلص من القوالب النمطية التي توضع فيها بعض مجموعات المواطنين على أساس أصلهم (البوسنة والهرسك)؛
- ٧٤-٩٧ - منح الأشخاص الذين ينتمون إلى الأقلية السلوفينية جميع الحقوق المكفولة لهم (سلوفينيا)؛
- ٧٥-٩٧ - الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص لحالة أقلية الروما من خلال تعزيز جهودها الرامية إلى توفير فرص متساوية في المواطنة دون تمييز على أساس الأصل الإثني (فنلندا)؛
- ٧٦-٩٧ - تعزيز التدابير الفعالة والشفافة لمنع جميع أشكال التمييز ضد الأقليات ومعاقبة مرتكبيها. وعلى نفس المنوال، تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان تمثيل أفضل للأقليات القومية في الهيئات الحكومية التشريعية والتنفيذية (المكسيك)؛
- ٧٧-٩٧ - معالجة أوجه القصور المتبقية في تنفيذ القانون الدستوري بشأن حقوق الأقليات القومية، واتخاذ تدابير تهدف إلى ضمان المشاركة الفعالة لأفراد الأقليات القومية في الحياة العامة وفي عمليات صنع القرار (غانا)؛
- ٧٨-٩٧ - ضمان المشاركة الفعالة للأقليات القومية في الحياة العامة، وفي عمليات صنع القرار وفي المؤسسات التنفيذية والقضائية على جميع مستويات الحكم (صربيا)؛ ومواصلة الجهود الرامية إلى التمثيل المناسب للأقليات القومية في السلطات العامة والقضائية (نيبال)؛ واتخاذ تدابير تهدف إلى تمثيل عادل ومناسب لجميع الأقليات في جميع الهيئات العامة، بما في ذلك الهيئات التنسيقية في مجالي القضاء وحقوق الإنسان على المستوى القطري (بولندا)؛
- ٧٩-٩٧ - تطبيق تدابير لزيادة مشاركة الأفراد من مجتمعات الصرب أو الروما في الحكومات المحلية والإقليمية، وضمان التطبيق الكامل لأحكام القانون الدستوري بشأن حقوق الأقليات القومية على المستوى الإقليمي (إسبانيا)؛
- ٨٠-٩٧ - اتخاذ خطوات إضافية للبت في القضايا المتراكمة في نظام العدالة، وضمان التنفيذ الفعال للقانون الدستوري المتعلقة بحقوق الأقليات القومية، واتخاذ تدابير إضافية لضمان الاندماج الفعلي للأقليات في المجتمع (النمسا)؛

٩٧-٨١ - اعتماد وتنفيذ تدابير عادلة وشفافة للعودة المستدامة لأفراد الأقلية الصربية (بولندا)؛

٩٧-٨٢ - اعتماد تشريعات محلية بشأن اللاجئين وفقاً للمعايير الدولية في هذا المجال (الأرجنتين)؛

٩٧-٨٣ - تعزيز التعاون بشأن قضية اللاجئين على الصعيد الإقليمي، والتركيز على الفئات الأكثر ضعفاً أو على الأشخاص الموجودين في مراكز الإقامة الجماعية من أجل إيجاد حل عادل لهم، وإغلاق تلك المراكز (البوسنة والمهرسك)؛

٩٧-٨٤ - مواصلة الجهود الجارية لضمان عودة اللاجئين والمشردين الكرواتيين من أصل صربي إلى ديارهم واستعادتهم لجميع حقوقهم، خاصة فيما يتعلق بممتلكاتهم ومعاشاتهم التقاعدية وحقوقهم الاجتماعية (إسبانيا)؛

٩٧-٨٥ - مواصلة جهودها الرامية إلى تسهيل عودة اللاجئين والمشردين داخلياً من الصرب وإعادة إدماجهم وكذلك إلى حل جميع القضايا ذات الصلة^(١) (سلوفاكيا)؛

٩٧-٨٦ - بذل الجهود اللازمة لتذليل الصعوبات التي تعترض إعادة الممتلكات وحصول العائدين على الجنسية، من أجل ضمان الاندماج الناجح للأقليات في المجتمع الكرواتي (جمهورية كوريا).

٩٨ - وستنظر كرواتيا في التوصيات التالية، وستقدم ردوداً بشأنها في الوقت المناسب، ولكن في موعد لا يتجاوز موعد انعقاد السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١١:

٩٨-١ - النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وفقاً للتوصية ١٧٣٧ المؤرخة ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٦ التي اعتمدها الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا التي تعمل كرواتيا كعضو نشط فيها (الجزائر)؛

٩٨-٢ - التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الأرجنتين)؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)؛

٩٨-٣ - التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (تركيا)؛

¹ The recommendation as made during the interactive dialogue was: "Continue its efforts in facilitating the return and reintegration of refugees and internally displaced Serbs, with particular focus on their legitimate housing rights".

٩٨-٤ - التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛

٩٨-٥ - متابعة عملها القيم المتعلق بقضايا حقوق الإنسان من خلال التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١، وقبول توصيات آليات مجلس حقوق الإنسان (هنغاريا)؛

٩٨-٦ - اعتماد تدابير ترمي إلى تعزيز عمل مجلس الأقليات القومية وذلك لمعالجة وضع الجماعات العرقية والإثنية الضعيفة بشكل خاص (الأرجنتين)؛

٩٨-٧ - المضي بعزم في العمل على تعزيز وإعمال واحترام جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك في إطار المصالحة الإقليمية وإيجاد حلول عادلة للضحايا، والقيام بذلك على وجه الخصوص فيما يتعلق بالأشخاص الذين ينتمون إلى الأقليات الإثنية ومجتمعات اللاجئين (صربيا)؛

٩٨-٨ - تعزيز جهودها لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والإشراف على عمل مرافق إقامة مرضى الصحة العقلية، وتعديل إطارها القانوني لكفالة احتواء قوانينها على ضمانات لحقوق الإنسان تتماشى مع المعايير الدولية (كندا)؛

٩٨-٩ - تكثيف التحقيقات في جرائم الاتجار في قطاعات السياحة العالية المستوى وغيرها من المجالات التي يكثر فيها البغاء؛ ومقاضاة المتجرين بلا هوادة (الولايات المتحدة الأمريكية)^(٢)؛

٩٨-١٠ - اتخاذ التدابير اللازمة من أجل ضمان تقديم المساعدة القانونية لكل من يطلبها، بما في ذلك أفراد الأقليات (فرنسا)؛

٩٨-١١ - تعديل الشروط الصارمة للحصول على المساعدة القانونية المجانية حتى يتسنى لجميع من يحتاجها الاستفادة من أحكام قانون المساعدة القانونية المجانية (هولندا)؛

٩٨-١٢ - سن تشريع لضمان عدم اللجوء إلى السجن إلا كملاذ أخير في الأحكام الصادرة في حق جميع الأحداث المخالفين للقانون، وضمان احتجازهم

² The recommendation as made during the interactive dialogue was: "Intensify investigations of trafficking crimes and aggressively prosecute traffickers".

في أماكن منفصلة عن المجرمين البالغين، وتقديم دعم منهجي لهم باستخدام الموارد (النمسا)؛

٩٨-١٣ - الشروع في إجراء تحقيق مستقل في حالات التعذيب وسوء المعاملة المتعلقة بفترة السنوات ١٩٩١-١٩٩٥ (إيطاليا)؛

٩٨-١٤ - تخصيص موارد إضافية لمكتب المدعي العام للدولة لضمان التطبيق الكامل للتعليمات التي صدرت عنه في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ فيما يتعلق بمحاكمات مرتكبي جرائم الحرب المحلية (هولندا)؛

٩٨-١٥ - تعزيز مكافحة التمييز من خلال حملات توعية بشأن التشريعات في أوساط العمال وأرباب العمل وموظفي السلطة القضائية (النرويج)؛

٩٨-١٦ - وضع برامج لرفع مستوى الوعي بالتشريعات في مجال المساواة بين الجنسين في أوساط العمال وأرباب العمل وموظفي السلطة القضائية، وتعزيز التدابير القائمة، وتشجيع اتخاذ تدابير جديدة للجمع بين مسؤوليات الأسرة والعمل (إسبانيا)؛

٩٨-١٧ - الإسراع في عملية إعادة الممتلكات الخاصة المحتلة إلى أصحابها الشرعيين، وتشجيع الانتهاء بنجاح من الإجراءات القانونية الجارية من خلال تعزيز الإطار القانوني المنطبق (كندا)؛

٩٨-١٨ - تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان المساواة في الحصول على المواطنة (بولندا)؛ وضمان ألا تؤدي الإجراءات الإدارية والأحكام التشريعية المتعلقة بالمواطنة إلى حرمان الأشخاص من ذوي الأصول الإثنية غير الكرواتية (بولندا)؛ وفرنلندا)؛

٩٨-١٩ - زيادة التدابير الرامية إلى إدماج أقلية الصرب والروما في نسيج الحياة الكرواتية، بما في ذلك من خلال حملة إعلامية لتعزيز التواصل ومواضيع المصالحة والتسامح. ويمكن لهذه الحملة الإعلامية أن تستهدف أيضاً المجتمعات المحلية للأقليات نفسها ببيت رسائل حول كيفية معالجة بعض القضايا التي تتركس التمييز، مثل بث برامج بلغة الروما حول تسجيل الولادات والتعليم والخدمات الصحية (الولايات المتحدة)؛

٩٨-٢٠ - النظر في عرض مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل وضع اللمسات الأخيرة على الفصل

المتعلق بعودة اللاجئين وبناء نظام للجوء في كرواتيا يتسم بالفعالية والكفاءة (النرويج)^(٣)؛

٩٨-٢١ - مواصلة تعزيز الشراكات بين السلطات ومنظمات المجتمع المدني، من أجل استكمال عملية عودة اللاجئين والمشردين، وحل قضية السكن، من خلال تأمين سكن أصحاب حق الحيازة السابقين والتنفيذ الكامل لخطة العمل الرامية إلى تحقيق تقدم في تنفيذ برنامج الرعاية السكنية لأصحاب حق الحيازة السابقين داخل وخارج مجالات الاهتمام الخاص للدولة، كشرط مسبق لعودة مستدامة وكريمة للاجئين والمشردين (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)؛

٩٨-٢٢ - وضع برنامج وطني لمتابعة نتائج هذا الاستعراض الدوري الشامل (المكسيك).

٩٩ - وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن مواقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض، ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

³ The recommendation as made during the interactive dialogue was: "Consider the offer by the UNHCR to provide technical assistance and capacity building in order to finalize the refugee return chapter and build an effective and efficient asylum return chapter in Croatia".

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Croatia was headed by His Excellency Andrej Plenković, State Secretary for European Integration, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia, and was composed of the following members:

- Mr. Hrvoje Ćurko, Counsellor, Chargé d'Affaires a.i., Permanent Mission of the Republic of Croatia to the United Nations Office at Geneva;
- Mr. Branko Sočanac, M.S., Head of the Government Office for National Minorities;
- Mr. Luka Mađerić, Head of the Government Office for Human Rights;
- Mrs. Helena Štimac Radin, Head of the Government Office for Gender Equality;
- Mr. Mario Nobile, Director, Directorate for Multilateral Affairs, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia;
- Mr. Kristian Turkalj, Director, Directorate for European Union and International Cooperation, Ministry of Justice of the Republic of Croatia;
- Mrs. Tatjana Katkić Stanić, Director, Directorate for Social Welfare, Ministry of Health and Social Welfare of the Republic of Croatia;
- Ms. Vesna Vuković, Head of the United Nations Department, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia;
- Ms. Sonja Žerjav, Head of Office of the State Secretary for European Integration of the Republic of Croatia;
- Ms. Vesna Batistić Kos, Head of the Department for Human Rights and International Organizations, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia;
- Ms. Tamara Đokić, Head of the Department for Human Rights and National Minority Rights, Ministry of Justice of the Republic of Croatia;
- Ms. Gordana Valenta, Head of Sector for Administrative Affairs, Foreigners and Citizenship, Ministry of the Interior of the Republic of Croatia;
- Mr. Mladen Pemper, Head of the Department for Terrorism, Criminal Police Directorate, Ministry of the Interior of the Republic of Croatia;
- Ms. Danica Kramarić, Head of the Health Care Department, Directorate for Medical Affairs; Ministry of Health and Social Welfare of the Republic of Croatia;
- Ms. Jadranka Huljev, Senior Counsellor, Ministry of Science, Education and Sport of the Republic of Croatia;
- Ms. Romana Kuzmanić Oluić, Counsellor, Department for Human Rights and International Organizations, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia;
- Ms. Irena Čačić, Counsellor, Department for Human Rights and International Organizations, Ministry of Foreign Affairs and European Integration of the Republic of Croatia;
- Ms. Lara Romano, Third Secretary, Permanent Mission of the Republic of Croatia to the United Nations Office at Geneva.